



ويبو

A/39/14

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٠٠٣/٦/١٦

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات التاسعة والثلاثون

جنيف، من ٢٢ سبتمبر/أيلول إلى الأول من أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٣

تعيين مراجع الحسابات

مذكرة المدير العام

١ - تنص المادة ١١(١٠) من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) على أن مراجعة الحسابات تتم من قبل دولة عضو أو أكثر أو من قبل مراقبي حسابات من الخارج، وفقاً لما تنص عليه اللائحة المالية، وأن الجمعية العامة تعيّنهم بعد أخذ موافقتهم. ويسند تفويض مماثل إلى جمعيات اتحادات باريس وبرن ومدريد ولاهاي ونيس ولشبونة ولوكارنو والتصنيف الدولي للبراءات ومعاهدة التعاون بشأن البراءات وفيينا.

٢ - وأعربت الجمعية العامة للويبو وجمعيات اتحادات باريس وبرن ومدريد ولاهاي ونيس ولشبونة ولوكارنو والتصنيف الدولي للبراءات ومعاهدة التعاون بشأن البراءات وفيينا، خلال اجتماعاتها في سنة ١٩٩٩، عن تقدير كل المعنيين للسلطات السويسرية على استعدادها لمواصلة أداء مهمة مراجع حسابات الويبو وحسابات الاتحادات التي تديرها الويبو وحسابات مشروعات المساعدة التقنية التي تنفذها الويبو ويمولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على وجه الخصوص، إلى غاية سنة ٢٠٠٣، وجدّدت تعيين الحكومة السويسرية كمراجع لتلك الحسابات بالنسبة إلى الفترة المذكورة (أنظر الفقرتين ١٩٧ و ١٩٨ من الوثيقة A/34/16).

٣ - وردّا على الطلب الذي توجّه به المدير العام إلى الحكومة السويسرية في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢، أخبرت الحكومة المدير العام بأن سويسرا مستعدة لقبول تجديد ولايتها كمراجع لحسابات

الويبو وحسابات الاتحادات التي تديرها الويبو وحسابات مشروعات المساعدة التقنية التي تنفذها الويبو ويمولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على وجه الخصوص، إلى غاية سنة ٢٠٠٧.

٤ - إن لجنة الويبو للتنسيق مدعوة إلى إسداء المشورة إلى الجمعيات المشار إليها في الفقرة التالية فيما يتعلق بمسألة تعيين مراجع الحسابات.

٥ - وإن الجمعية العامة للويبو وجمعيات اتحادات باريس وبرن ومدريد ولاهاي ونيس ولشبونة ولوكارنو والتصنيف الدولي للبراءات ومعاهدة التعاون بشأن البراءات وفيينا مدعوة إلى تجديد تعيين سويسرا كمراجع للحسابات المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه إلى غاية سنة ٢٠٠٧.

[نهاية الوثيقة]